mroftalp htehaB ni knil muideM

#شرح_بداية_العابد_وكفاية_ الزاهد مقسم) كاملا (

بداية العابد وكفاية الزاهد)٧٣(| الشيخ خالد المشيقح

خالد المشيقح

واقل نصاب البقر ثلاثون. وفيها تبيع وهو ما له سنة وفي اربعين مسنة لها سنتان وفي ستين تبيعان ثم في كل ثلاثين تبيع وفي كل اربعين مسلما. كما جاء في حديث معاذ - 00:00:15

رضي الله تعالى عنه اخرجه احمد وابو داوود والترمذي وابن ماجة فاقل نصاب البقر ثلاثون زي ما تقول فيها تبيع او تبيعة ثلاثون ثم لا شيء فيها حتى تبلغ اربعين - 00:00:32

واذا بلغت اربعين مسنة يعني ثنية لها سنتان والتبيع له سنة ثم بعد ذلك تستقر الفريضة بعد الاربعين تستقر في كل ثلاثين تبيع او تبيع او في كل اربعين مسنة - 00:00:48

خمسون مسنة. ستون تبعان او تبيع وتبيعة او تبيعتان سبعون تبيعون ومسنة ثمانون مسنتان تسعون ثلاثة اتبعة او ثلاث تبيعات مئة احسنت. طيب قال رحمه الله واقل نصاب الغنم اربعون - 00:01:04

وفيها شاة من المعز لها سنة واحدة او جذعة من الضأن لها ستة اشهر الى اخره يعني اقل نصاب الغنم اربعون كما جاء في حديث ابي بكر في الصدقات في البخاري - 00:01:41

دون الاربعين ليس فيها شيء اربعون فيها شاة ثم لا شيء فيها حتى تبلغ مائة واحدى وعشرين فيها شاتان يعني مئة وعشرون فيها شاة مئة وواحد وعشرون فيها شاتان ثم بعد ذلك لا شيء فيها حتى تبلغ - 00:01:59

مئتين وواحدة فيها ثلاث سياح ثم بعد ذلك تستقر الفريظة بعد مئتين واحدة ثلاث ايام تستقر الفريظة في كل مئة شاة في كل مئة شاة وعلى هذا من مئتين وواحدة - 00:02:25

الى اربع مئة كم هذا اكبر وقف في في السائلة يعني مئة وثمانية وتسعين شاة ما فيها زكاة من مئتين وواحدة الى اربع مئة ثلاث سيئة اربع مئة اربع شيحة - 00:02:45

اربع مئة اربعة وستين قال لك من الماعز لها سنة او جذع تظان هذا دليل حديث سويد ابن غفلة رضي الله عنه اه في المسند سنن ابي داود والنسائي قال لك ثم في كل مئة شاة ثم في كل - 00:03:05

مائة مائة شاة شاة. قال والخلطة بشرطها تصير المالين كالمال الواحد نعم الخلطة هذه من خصائص السائمة الخلطة تنقسم الى قسمين القسم الاول خلطة املاك هذه الملام مال واحد سلطة الاملاك - 00:03:31

يعني وش وش مثال ذلك؟ زيد وعمرو ورث من ابيهما اربعين شاة او اشتريا اربعين شاة هم هنا الان يملكان هذه الاربعين نعم ملك او اختلط خلطة ملك وشيوع ملك وشيوع - 00:03:59

واشتراك وهم يشتركان في الملك والملك هذا شائع وهنا ما في اشكال انه تجب عليهم الزكاة جميعا يعني حالة زيد وعمرو ورث من ابيهما اربعين شاة هذه نصيب كل واحد منهما غير معين - 00:04:27

يملكان هذه الشياة على سبيل الشيوع غير معين هذا لا يتكلم عنه المؤلف رحمه الله له ويتكلم المؤلف رحمه الله عن القسم الثاني وهي خلطة ماذا الجوار والاوصاف. خلطة الجوار والاوصاف. كيف ذلك - 00:04:48

انا لي اربع وجهات وزيد له اربعون وعمر له اربعون. اختلطنا هذه الغنم هذي معروفة لي وهذي معروفة ان هذي زيد وهذي معروفة انها لعمرو اختلطت هذه الغنم حولا كاملا - 00:05:06

الخلطة تصير المالين او الاموال كالمال الواحد وعلى هذا اذا كان لزيد اربعون وعمرو له اربعون ومحمد له اربعون لم تجب عليهم

واحدة لما اختلطوا صار ما لهم كان مال واحد تجد شاة واحدة - 00:05:24
لكن لو تفرقوا ها يجب كم من شاة الخلطة افيد التغليظ وتفيد ماذا التخفيف التخفيف تمام ذكرنا في المثال هذا له اربعون وهذا له اربعون هذا له اربعون اختلطوا تجب شاة واحدة - 00:05:46
يفيد التبليغ انا لي عشر وانت لك ثلاثون اختلطنا ها يجي بكم لو افترقنا انا ما اجب على شيء انت ما يجب عليك شيء الخلطة تسير الملايين كالمال واحد تخفيفا - 00:06:10
وتغليظا ايجابا واسقاطا ودليل ذلك حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة وما كان من خريطين فعندهما يتراجعان بينهما - 00:06:27
السوية يعني هذا له ثلاثون وهذا له عشر احد الساعي من سحب الثلاثين الشاة. يرجع على صاحب العشر بكم الربع وما كان من خريطين فانهم يتراجعان بينهما السوية. وقال المؤلف رحمه الله - 00:06:46
بشرطها يعني يشترط الخلطة لكي تصير المالين كالمال واحد ان يتخالطا حولا كاملا وان يتخالط وان يكون ذلك في بهيمة الانعام وان يكون الخليطان من اهل الزكاة وايضا ان يتخالط في اوصاف - 00:07:08
العلماء ذكروا الاوصاف قالوا يعني ان ان يشترك ان تشترك الماشية في اوساط ما هي الاوساخ اشترك في المراح والمسرح والفحل والمرأة والمحلب. تشترك بهذه الاوصاف الخمسة في المراح والمسرح - 00:07:27
والفحل والمرأة وكذلك ايضا المحلب والرأي الثاني الذهاب اليه بن مفلح قال بان الاشتراك في الاوساط هذا راجع الى العرف - 00:07:49